وقضاها ولا قضاء ان شرع فيها ثم افطر باب
الاعتكاف سن لبث في مسجد بصوم ونية واقله
نفلا ساعة والمرأة تعتكف في مسجد بيتها ولا يخرج
منه الا لحاجة شرعية كالجمعة او طبيعية كالبول
والغائط فان خرج ساعة بلا عذر فسد واكله
وشربه ونومه ومبايعته فيه وكره احضار المبيع
والصمت والتكلم الا بخير وحرم الوطء ودواعيه
وبطل بوطئه ولزمه الليالي ايضا بنذر اعتكاف ايام
وليلتان بنذر يومين

كتاب الحج

فرض مرة على الفور بشرط حرية وبلوغ وعقل وصحة وقدرة
زاد وراحلة فضلت عن مسكنه وعما لا بد منه
ونفقة ذهابه وايابه وعياله وامن طريق ومحرم
او زوج لامرأة في سفر فلو احرم صبي او عبد فبلغ
او اعتق فمضى لم يجز عن فرضه ومواقيت الاحرام
ذو الحليفة وذات عرق وجحفة وقرن ويلملم لاهلها

ولمن مر بها وصح تقديمه عليها لا عكسه ولداخلها
الحل وللمكي الحرم للحج والحل للعمرة

باب الاحرام

اذا اردت ان تحرم فتوضأ والغسل احب والبس
ازارا ورداء جديدين او غسيلين وتطيب وصل
ركعتين وقل اللهم اني اريد الحج فيسره لي وتقبله
مني ولب دبر صلوتك تنوي بها الحج وهي لبيك اللهم
لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك وزد فيها ولا تنقص
فاذا لبيت ناويا فقد احرمت فاتق الرفث والفسوق
والجدال وقتل الصيد والاشارة اليه والدلالة عليه
ولبس القميص والسراويل والعمامة والقلنسوة
والقباء والخفين الا ان لا تجد نعلين فاقطعهما اسفل
من الكعبين والثوب المصبوغ بورس او زعفران
او عصفر الا ان يكون غسيلا لا ينفض وستر الرأس
والوجه وغسلهما بالخطمي ومس الطيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)